



الجمهورية العربية السورية  
وزارة العدل  
مكتب الخبرات القضائية  
الرقم : ٢٥ / خ / ٣٩٤٩  
٢٠٢١

إلى أعضاء اللجنة الفرعية لانتقاء الخبراء في .....  
مع طالسيد المحامي العام

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم (٥٨) تاريخ ٢٠١٣/٩/١ القاضي  
بإنشاء مكتب الخبرات القضائية وعلى أحكام المادة (٧) الفقرة  
(ب) منه :

- ١- يبدأ تقديم الطلبات للتسجيل في جدول الخبراء الاختصاصيين اعتباراً من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢١/٣/١٤ ولغاية نهاية الدوام الرسمي ليوم الخميس الواقع في ٢٠٢١/٤/١٥ وفقاً للشروط المنصوص عنها في كتابنا رقم (٢٥ / خ / ٣٩٤٩) المرفق مع هذا الكتاب .
- ٢- ينشر هذا الإعلان في لوحة إعلانات محكمة الاستئناف المدنية الأولى في كل محافظة وفي الصحف المحلية .

دمشق في ٧/٣/٢٠٢١ هـ الموافق ٤/٣/١٤٤٢

وزير العدل  
القاضي  
أحمد السيد

رئيس مكتب الخبرات القضائية  
القاضي المستشار  
عبد الرحيم ابرهيل

نسخة إلى :

- مكتب الوزير
- المكتب الإداري
- المحفوظات



الجمهورية العربية السورية  
وزارة العدل  
مكتب الضرائب القضائية  
الرقم : ٢٥ / خ / ٣٩٤٩ / ٢٠٢١

## السيد المأمور العام .....

استناداً لأحكام المرسوم التشريعي رقم (٥٨) تاريخ ٢٠١٣/٩/١ الخاص بانتقاء الخبراء وخاصة مأورد بالفقرة (أ) من المادة الخامسة منه التي نصت على أن يحدد مكتب الخبراء شروط انتقاء الخبراء من الاختصاصات كافة وفق للقوانين النافذة .

نبين لكم مايلي :

أولاً - يشترط في الراغب بالتسجيل في جدول خبراء عام ٢٠٢١ مايلي :

١- عربياً سورياً أو من في حكمه متمنعاً بحقوقه المدنية .

٢- قد مارس العمل في اختصاصه خمس سنوات على الأقل .

٣- خاليًا من الأمراض السارية والعاهات التي تمنعه من القيام بالأعمال التي ستوكيل إليه .

٤- غير محكوم بجنائية أو جنحة شائنة .

٥- غير مطرود أو معزول من أي عمل في الدولة .

٦- موافقة الجهة التي يعمل لديها المرشح إذا كان من العاملين في الدولة مع تزكيته كخبير .

٧- رخصة ممارسة المهنة لخبراء التقييم العقاري المشمولين بأحكام القانون (٨) لعام ٢٠١٢ .

٨- وثيقة من جمعية المحاسبين القانونيين لخبراء المحاسبة (في حال كان المرشح منتسباً لهذه الجمعية ) .

٩- ذا موطن ثابت في المحافظة التي سيزاول عمل الخبرة فيها .

١٠- أن يكون حائزًا في مجال اختصاصه على إحدى الشهادات العربية السورية أو ما يعادلها :

أ - الشهادات الجامعية أو شهادات معاهد التعليم العالي .

ب - شهادات المعاهد المتوسطة .

ج - الشهادات الثانوية الفنية أو الاختصاصية .

د - الشهادات الأخرى التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير بالتنسيق مع الوزير المختص .



الجمهورية العربية السورية  
وزارة العدل  
مكتب الفبرات القضائية  
الرقم : ٢٥ / خ / ٣٩٤٩ / ٢٠٢١

هـ - قد مارس العمل فعلاً في مجال اختصاصه مدة خمس سنوات على الأقل بعد حصوله على إحدى الشهادات المنصوص عليها في الفقرة السابقة وتعود من مدة الممارسة الفعلية ما يقضيه حاملو الشهادات الجامعية في دراسة الاختصاص بعد إتمام مرحلة التعليم الجامعي .

وـ - أن يكون غير معاقب بعقوبة تمنعه من ممارسة عمل الخبراء .  
ثانياً - يجوز للجنة الخبراء أن ترفع اقتراحاً لوزارة العدل لتأدية الإعفاء من الاشتراط رقم (٩) المنصوص عنه في الفقرة السابقة في الحالتين التاليتين :  
- إذا كانت الخبرة في أحد مجالات الاختصاص في المحافظة تتطلب معارف فنية خاصة .

- إذا كان العدد المسجل من الخبراء في إحدى مجالات الاختصاص في المحافظة لا يفي بالحاجة .

ثالثاً - على من يرغب التسجيل في جدول الخبراء أن يتقدم إلى اللجنة الفرعية لانتقاء الخبراء خلال المدة المحددة ب الوثائق التالية :  
١- طلب اشتراك من مطبوعات صندوق التعاون في وزارة العدل يلصق عليه الطوابع القانونية بما في ذلك الصاقة القضائية يذكر فيه : الاسم الثلاثي - عنوان السكن - رقم الهاتف ( أرضي - جوال ) ونوع الخبرة التي يرغب بالتسجيل فيها .

- ٢- نسخة عن سجله العدلي .
- ٣- نسخة عن سجله المدني .
- ٤- صورة مصدقة عن الشهادة العلمية .
- ٥- وثيقة الممارسة مرفقة بموافقة التنظيم النقابي أو المهني .
- ٦- الشهادة الصحية التي تثبت خلوه من الأمراض السارية والعاهات التي تمنعه من القيام بالأعمال التي ستوكيل إليه .
- ٧- موافقة الجهة التي يعمل لديها المرشح اذا كان من العاملين في الدولة .
- ٨- يشترط في جميع الوثائق المبرزة أن تكون مصدقة من مراجعتها حسب الأصول .
- ٩- توضع الأوراق المذكورة ضمن مصنف قضائي من مطبوعات صندوق التعاون .



لجمهورية العربية السورية  
وزارة العدل  
مكتب الخبراء القضائية  
لرقم : ٢٥ / خ / ٣٩٤٩ / ٢٠٢١

رابعاً - تعتمد الوثائق المبرزة من الخبراء المسجلين سابقأ عدا :  
١- الاستدعاء المذكور في الفقرة (١) من البند ثالثاً من هذا الكتاب والفقرة (٩) من

ذات البند .

٢- السجل العدلي

٣- القيد المدني

٤- الشهادة الصحية

٥- موافقة الجهة التي يعمل لديها المتقدم إن كان من العاملين في الدولة ، وكذلك موافقة التنظيم النقابي أو المهني .

(حيث يجب أن تكون هذه الوثائق حديثة التاريخ)

يرجى نشر هذه الشروط في عدليتكم حتى يتمكن كل راغب بالاشتراك في جدول الخبراء من تحضير كافة الوثائق المطلوبة لحين البدء بالتسجيل .

دمشق في ٢٧/٣/٢٠٢١ هـ الموافق ٤/٣/٢٠٢١ م

وزير العدل  
القاضي  
أحمد السيد

رئيس مكتب الخبراء القضائية

القاضي المستشار

نسخة إلى :  
- مكتب السيد الوزير  
- المكتب الإداري  
- المحفوظات